

جمعية الدعوة والإرشاد وتنمية الجاليات في ظهران الجنوب
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم (٣١٣٥)
عسير - المملكة العربية السعودية
القوائم المالية
للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م
وتقدير المراجع المستقل

جمعية الدعوة والإرشاد وتنمية المجالس في ظهران الجنوب
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم (٣١٣٥)
فهرس القوائم المالية للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م

الصفحة

- تقرير مراجع الحسابات المستقل ٢ - ١
- قائمة المركز المالي ٣
- قائمة الأنشطة ٤
- قائمة التدفقات النقدية ٥
- إيضاحات حول القوائم المالية ١٥ - ٦



تقرير المراجعة المستقل

المحترمين

إلى السادة أعضاء مجلس إدارة
جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات في ظهران الجنوب
عسير - المملكة العربية السعودية

لقد راجعنا القوائم المالية لجمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات في ظهران الجنوب ، والتي تشمل قائمة المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م ، وقائمة الأنشطة وقائمة التدفقات النقدية عن السنة المنتهية في ذلك التاريخ، والإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية، بما في ذلك ملخص السياسات المحاسبية المهمة.

وفي رأينا فإن القوائم المالية المرفقة تعرض بشكل عادل، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي للجمعية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م، وأداءها المالي وتدفقاتها النقدية في السنة المنتهية في ذلك التاريخ وفقاً لمعايير التقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية للمنشآت غير الهدافة للربح والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين.

أساس الرأي

لقد قمنا بالمراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية. ومسؤولياتنا بموجب تلك المعايير موضحة بالتفصيل في قسم "مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية" الوارد في تقريرنا. ونحن مستقلون عن الجمعية وفقاً لقواعد سلوك وأداب المهنة المعتمدة في المملكة العربية السعودية وذات الصلة بمراجعة القوائم المالية، وقد وفيما أيضًا بمسؤولياتنا الأخلاقية وفقاً لهذه القواعد. وفي اعتقادنا، فإن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها تُعد كافية ومناسبة لتوفير أساس لإبداء رأينا.

آخر

تمت مراجعة القوائم المالية لجمعية لسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠م من قبل مراجع آخر والذي قام بإبداء رأي غير معدل عن تلك القوائم المالية بتاريخ ٣١ يناير ٢٠٢١م.

مسؤوليات الإدارة والمكلفين بالحكمة عن القوائم المالية

إن الإدارة هي المسؤولة عن إعداد القوائم المالية وعرضها بشكل عادل وفقاً لمعايير التقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية للمنشآت غير الهدافة للربح والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين ووفقاً لمطالبات نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية واللائحة الأساسية للجمعية، وهي المسؤولة عن الرقابة الداخلية التي ترى أنها ضرورية لتمكنها من إعداد قوائم مالية خالية من التحرير الجوهري، سواءً بسبب غش أو خطأ.

وعند إعداد القوائم المالية، فإن الإدارة هي المسؤولة عن تقييم قدرة الجمعية على البقاء كمنشأة مستمرة وعن الإفصاح بحسب مقتضى الحال، عن الأمور المتعلقة بالاستمرارية، واستخدام أساس الاستمرارية في المحاسبة، ما لم تكن هناك نية لدى الإدارة لتصفية الجمعية أو إيقاف عملياتها، أو ما لم يكن لديها أي خيار آخر واقعي سوى القيام بذلك.

والملكون بالحكمة، أي مجلس الإدارة، هم المسؤولون عن الإشراف على آلية التقرير المالي في الجمعية.

مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية

تتمثل أهدافنا في الوصول إلى تأكيد معقول عمّا إذا كانت القوائم المالية ككل تخلو من التحريف الجوهرى، سواءً بسبب غش أو خطأ، وإصدار تقرير المراجعة الذي يتضمن رأينا، والتأكد المعقول هو مستوى عالٍ من التأكيد، لكنه لا يضمن أن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكشف دائماً عن التحريف الجوهرى عند وجوده. ويمكن أن تنشأ التحريفات عن غش أو خطأ، ونُعد التحريفات جوهرية إذا كان من المتوقع بدرجة معقولة أنها قد تؤثر، منفردة أو في مجملها، على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون على أساس هذه القوائم المالية.

وكجزء من عملية المراجعة التي تتم وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، فإننا نمارس الحكم المهني ونحافظ على نزعة الشك المهني طول المراجعة. ونقوم أيضاً بما يلي:

- تحديد وتقييم مخاطر التحريف الجوهرى في القوائم المالية، سواءً بسبب غش أو خطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة تستجيب لتلك المخاطر، والحصول على أدلة مراجعة كافية ومناسبة ل توفير أساس لرأينا. وينعد خطر عدم اكتشاف التحريف الجوهرى الناتج عن غش أعلى من الخطر الناتج عن خطأ، نظراً لأن الغش قد ينطوي على تواطؤ أو تزوير أو إغفال ذكر متعمد أو إفادات مضللة أو تجاوز للرقابة الداخلية.
- التوصل إلى فهم للرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة من أجل تصميم إجراءات المراجعة المناسبة في ظل الظروف القائمة، وليس لغرض إبداء رأي في فاعلية الرقابة الداخلية.
- تقويم مدى مناسبة السياسات المحاسبية المستخدمة ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات المتعلقة التي أعدتها الإداره.
- التوصل إلى استنتاج بشأن مدى مناسبة استخدام الإدارة لأساس الاستمرارية في المحاسبة، وما إذا كان هناك عدم تأكيد جوهرى متعلق بأحداث أو ظروف قد تثير شكاً كبيراً حول قدرة الجمعية على البقاء كمنشأة مستمرة استناداً إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها. وإذا خلصنا إلى وجود عدم تأكيد جوهرى، فإن علينا أن نلفت الانتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية ، أو علينا أن نقوم بتعديل رأينا إذا كانت تلك الإفصاحات غير كافية. وستند استنتاجاتنا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقرير المراجعة. ومع ذلك، فإن أحداً أو ظروفاً مستقبلية قد تسبب في توقف الجمعية عن البقاء كمنشأة مستمرة.
- تقويم العرض العام للقوائم المالية وهيكلها ومحتها، بما فيها الإفصاحات، وما إذا كانت القوائم المالية تعبّر عن المعاملات والأحداث التي تمثلها بطريقة تحقق العرض العادل.

ونحن نتواصل مع المكلفين بالحكومة فيما يتعلق بجملة أمور من بينها نطاق المراجعة وتوقيتها المخطط لها والنتائج المهمة للمراجعة، بما في ذلك أي أوجه قصور مهمة في الرقابة الداخلية نقوم باكتشافها أثناء المراجعة.

ممدوح سليمان الماجد وفيصل محمد العنزي

محاسبون ومبراجعون قانونيون

فيصل محمد العنزي
ترخيص رقم ٥٤١ بتاريخ ١٤٣٧/١٠/٢٢ هـ

الرياض - المملكة العربية السعودية

في : ٠٨ ،٠٩ ،١٤٤٤ هـ
الموافق ٤ ،أكتوبر ٢٠٢٢ م

جمعية الدعوة والإرشاد وتنمية الجاليات في ظهران الجنوب
مجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم (٣١٣٥)

قائمة المركز المالي

كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م
(جميع المبالغ بالريال السعودي)

٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م الإيضاح

١٠٩,٣٧٩	١٠٦,٦١٦	(٥)
<hr/>	<hr/>	
١٠٩,٣٧٩	١٠٦,٦١٦	

٢,٤٤٦,٣٥٩ ٢,٣٣١,٢٣٢ (٦)

١,٤٤٧,٢١٧ ١,٤٤٤,٤٦٠ (٧)

١,٠٠٠,٠٠٠ ١,٠٠٠,٠٠٠

٤,٨٩٣,٥٧٦ ٤,٧٧٥,٦٩٢

٥,٠٠٢,٩٥٥ ٤,٨٨٢,٣٠٨

٦,٩١٣ ٧٨٠ (٨)

٦,٩١٣ ٧٨٠

- ٢٦,٤٣٢

- ٢٦,٤٣٢

٦,٩١٣ ٢٧,٢١٢

٩٩٤,٢٢٧ ٩٦٨,٤٠٨

٢,٣٩٤,١٣٧ ٢,٣٩٤,١٣٧

١,٦٠٧,٦٧٨ ١,٤٩٢,٥٥١

٤,٩٩٦,٠٤٢ ٤,٨٥٥,٠٩٦

٥,٠٠٢,٩٥٥ ٤,٨٨٢,٣٠٨

الأصول

الأصول المتداولة

التقدية وما في حكمها

إجمالي الأصول المتداولة

الأصول غير المتداولة

أصول الأوقاف

الممتلكات والمعدات

استثمارات

أجمالي الأصول غير المتداولة

إجمالي الأصول

صافي الأصول والالتزامات

مصاريف مستحقة وذمم دائنة أخرى

إجمالي الالتزامات المتداولة

مخصص مكافأة نهاية الخدمة

إجمالي الالتزامات غير المتداولة

إجمالي الالتزامات

صافي الأصول

صافي الأصول الغير مقيدة

صافي الأصول المقيدة

صافي الأصول اوقاف

إجمالي صافي الأصول

إجمالي صافي الأصول والالتزامات

شكل الإيضاحات المرفقة من (١) إلى (١٤) جزءاً لا يتجزأ من القوائم المالية وتقرأ معها

مسجلة بوأرة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم (٥٣١٣) جمعية الدعوة والإرشاد وتنمية المجالس في ظهران الجنوب

(جمع المبالغ بالريل السعودى) المسنة المنتهية في ١٣ ديسمبر ٢٠٠٤م

الإضاح	غير المقيدة	المقيدة	الأوقاف	حتى ٢١ ديسمبر ٢٠٢١	٢١ ديسمبر ٢٠٢٠م
٣٤٩٥١٢	١٩٨,٣٤٧	-	-	١٩٨,٣٤٧	١٠٣,٥٠
-	١٠٣,٥٠	-	-	-	٥٩,٦٠
٢١٠,٥٦٣	٥٩,٦٠	-	-	-	-
٥٦٠,٥٧٥	٣٦٦,٦٤٧	-	-	-	-
١٤٤,٤٤٧	٣٣٢,٦٠٥	-	-	-	٥٠,٣٢١
٣٨٩,٨٢٢	٤٥٤,٣٦٢	-	-	-	٣٤٣,٤٣٢
٥,٨٧٦	٨٧٠,٣٦٠	-	-	-	١٠,٢٠٨
١٥٣,٥٠٢	١١٥,٦٢٧	١١٥,٦٢٧	١١٥,٦٢٧	-	(١)
٦٩٢,٦٦٧	٥٠١,٩٩٣	٥٠١,٩٩٣	٥٠١,٩٩٣	-	(٢)
(١٤٣,٥٩٢)	(١٤٤,٩٤٦)	(١١٥,١٢٧)	-	-	(٢٥,٨١٩)
٥,١٢٩,٦٦٣	٤٩٩,٦٤٢	١,٦٧,٦٧٨	-	-	٩٩,٦٤,٣٣٧
٤,٩٩٦,٦٣	٧٥٥,٤٣	١,٦٣,٥٥١	-	-	٧٦,٤٣,٦٧

- الإيرادات والمكاسب :
- التبرعات النقدية العامة
- تبرعات عينية
- الإيرادات الأخرى
- إجمالي الإيرادات والمكاسب
- المعرفات والخبراء :
- المصروفات الإنشائية
- المصروفات العمومية والإدارية
- سهولة الممتلكات والمدارات
- سهولة أصول الأوقاف
- جمالي المصروفات والخسائر
- التغير في صافي الأصول خلال السنة
- صافي الأصول في بداية السنة

تشكل الإيضاحات المرفقة من (١) إلى (٤) جزءاً لا يتجزأ من القوائم المالية وتقرا معها

جمعية الدعوة والإرشاد وتوغة الجاليات في ظهران الجنوب
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم (٣١٣٥)
قائمة التدفقات النقدية
للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م
(جميع المبالغ بالريال السعودي)

٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	
(١٣٣,٥٩٢)	(١٤٠,٩٤٦)	التغير في صافي الأصول خلال السنة
٥,٨٧٦	١٠,٢٠٧	استهلاك الممتلكات والمعدات
١٥٣,٥٠٢	١١٥,١٢٧	استهلاك أصول الأوقاف
-	٢٦,٤٣٢	مكافأة نهاية الخدمة المكون
<u>٢٥,٧٨٦</u>	<u>١٠,٨٢٠</u>	التغير في صافي الأصول بعد إضافة وخصم البنود غير النقدية
(٤,٢٠٣)	(٦,١٣٣)	<u>التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية</u>
<u>٢١,٥٨٣</u>	<u>٤,٦٨٧</u>	التغير الزيادة في المصارييف المستحقة والذمم الدائنة الأخرى
(١١,١٢٦)	(٧,٤٥٠)	صافي التدفقات النقدية الناتجة من الأنشطة التشغيلية
<u>(١١,١٢٦)</u>	<u>(٧,٤٥٠)</u>	<u>التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية</u>
١٠,٤٥٧	(٢,٧٦٣)	(مدفع) لشراء املاك ومعدات
٩٨,٩٢٢	١٠٩,٣٧٩	صافي التدفقات النقدية (المستخدمة في) الأنشطة الاستثمارية
<u>١٠٩,٣٧٩</u>	<u>١٠٦,٦١٦</u>	التغير (بالنقص) // الزيادة من النقد وما يعادله خلال السنة
		رصيد النقد وما يعادله أول السنة
		رصيد النقد وما يعادله آخر السنة

جمعية الدعوة والإرشاد وتنمية المجالس في ظهران الجنوب
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم (٣١٣٥)

إضاحات حول القوائم المالية
كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م
(جميع المبالغ بالريل السعودي)
(١) نبذة عن الجمعية

بموجب التسجيل رقم ٣١٣٥ وتاريخ ٣٠ ربيع الأول ١٤٤١ هـ الموافق ٢٧ نوفمبر ٢٠١٩ م وتمثل أهداف الجمعية في التالي :-

- المحافظة على الفطرة ، بدعوة الناس إلى العقيدة الإسلامية الصحيحة ومفهومها وحمايتها .
- تحقيق الطاعة لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم وأولي الأمر .
- إحياء السنة ونشرها إيمانة البدعة والتحذير منها وربط الناس بمنهج السلف الصالح
- تأصيل معنى الولاء والبراء الشرعيين إحياء روح الاعتزاز لدى المسلمين بالإسلام وتنمية صلتهم بالتاريخ الحضارة الإسلامية .
- نشر العلم النافع وتبصير المسلمين بأمور دينهم عقيدة وعبادة ومعاملة وأخلاقا.
- دعوة غير المسلمين للدخول في الإسلام وتعريفهم به وبيان محسنه لهم وتصحيح المفاهيم المغلوطة عنه، ورعاية من يدخلون في الإسلام وتعليمهم أصوله والاعتناء بهم والتواصل معهم وتعريفهم بالمراكز والمؤسسات الإسلامية في الداخل والخارج
- إعداد وتأهيل الدعاة القادرين على تبليغ الدعوة بالحكمة والمواعظ الحسنة .
مقر الجمعية الرئيس (منطقة عسير)، وعنوانها (محافظة ظهران الجنوب)
تبدأ الفترة المالية من ١ يناير ٢٠٢١ حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢١

(٢) أساس إعداد القوائم المالية

تم إعداد القوائم المالية المرفقة وفقاً لمعايير المحاسبة للمنشآت غير الهدفية للربح المعتمدة في المملكة العربية السعودية ولمتطلبات الإثبات والقياس والإفصاح الواردة في المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمد في المملكة العربية السعودية فيما لم تعالجه المعايير المحاسبية للمنشآت غير الهدفية للربح الصادرة عن الهيئة والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين الملائمة لظروف الجمعية.

العرف المحاسبي للتکافلية التاريخية

تقوم الجمعية بتسجيل أصولها وخصومها طبقاً لمبدأ التكافلية الفعلية عند حدوثها ، ويتم تسجيل الإيرادات والمصروفات طبقاً لما يلى :-

(١) الإيرادات :

- (١) يتم إثبات التبرعات والصدقات والزكوات والمنح والهبات وكذلك كافة الإيرادات الأخرى المتنوعة طبقاً لأساس الاستحقاق وذلك عند توافر الشروط التالية :-
 - ١/١) ان تتبع الجمعية بسلطة إدارة التبرع أو التصرف فيه بأى شكل من أشكال التصرف بما يسمح لها تحديد كيفية الاستخدام في المستقبل .
 - ١/١/٢) ان تتوقع الجمعية الحصول على التبرع بدرجة معقولة من الثقة.
 - ١/١/٣) ان يكون التبرع قابلاً للقياس بدرجة معقولة من الموضوعية .
- وفيما عدا ذلك يتم إثبات التبرعات والصدقات والزكوات والمنح والهبات وكذلك كافة الإيرادات الأخرى المتنوعة طبقاً لأساس القدي .
- (٢) يتم إثبات ما يتم تلقيه من تبرعات في صورة خدمات أو منافع أو تجهيزات أو مرفاق ضمن الإيرادات وذلك عند إمكانية قياسها بحيث تعكس القيمة المقدرة لتلك التبرعات القيمة العادلة لتلك الخدمات أو المنافع أو التجهيزات .

إيضاحات حول القوائم المالية
كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١
(جمع المبالغ بالريال السعودي)

(ب) المصروفات:

- (١) يتم إثبات المصروفات العمومية والإدارية فور استحقاقها طبقاً لمبدأ الاستحقاق.
- (٢) يتم إثبات مصروفات الأنشطة فور استحقاقها طبقاً لمبدأ الاستحقاق.
- (٣) يتم إثبات مصروفات المساعدات المتعددة والزكاة طبقاً للأساس الندلي.

(٤) ملخص لأهم السياسات المحاسبية

استخدام التقديرات

إن إعداد القوائم المالية وفقاً للمعايير المحاسبية للمنشآت الغير هادفة للربح بالإضافة إلى متطلبات المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم والتي يتطلب فيها استخدام التقديرات والافتراضات التي قد تؤثر على مبالغ الأصول والخصوم وإيضاحات الأصول والخصوم المختتمة في تاريخ القوائم المالية، إضافة إلى الإيرادات والمصروفات المسجلة خلال تلك السنة وبالرغم من أن هذه التقديرات مبنية على أفضل المعلومات المتوفرة لدى الإدارة حول الأحداث والأنشطة إلا أن النتائج الفعلية قد تختلف عن هذه التقديرات.

المخصصات

يتم إثبات المبالغ عند وجود التزامات (قانونية أو متوقعة) على الجمعية ناتجة عن أحداث سابقة، وأن تكاليف سداد هذه الالتزامات ستكون محتملة ويمكن قياسها بطريقة يمكن الاعتماد عليها.

ممتلكات وألات ومعدات

الاعتراف والقياس

تُناس بند العقارات والألات والمعدات بالتكلفة بعد خصم مجموع الاستهلاك المتراكم ومجمع خسائر الهبوط (التدنى) في القيمة المتراكمة (إن وجدت). تشمل مثل هذه التكاليف كافة التكاليف اللازمة للإلتقاء فيما عدا تكاليف الافتراض عندما تكون الأجزاء الهامة من بند من العقارات والألات والمعدات ذات عمر إنتاجية مختلفة فإنها تحسب كبند مستقلة (مكونات رئيسية) للعقارات والألات والمعدات.

يتم الاعتراف بتكلفة استبدال جزء هام من بند العقارات والألات والمعدات في القيمة الدفترية للبند إذا كان من المحتمل تدفق منافع اقتصادية مستقبلية كاملة إلى الجمعية وعندما يمكن قياس تلك التكاليف بشكل موثوق، يتم استبعاد القيمة الدفترية للبند المستبدل. يتم تسجيل تكاليف الخدمة اليومية للعقارات والألات والمعدات في قائمة الأنشطة. عندما يتطلب الأمر استبدال قطع مهمة لبند العقارات والألات والمعدات على فترات زمنية، يتم رسملة هذه القطع وتستهلك وفقاً للأعمار الانتاجية وطرق إهلاك الأصل ذو الصلة، يتم إدراج تكاليف الإصلاح والصيانة الأخرى والتي لا ينطبق عليها شروط الرسملة، تدرج في قائمة الأنشطة حال تكبدها. يتم إلغاء قيد أي بند من بند العقارات والألات والمعدات عند استبعاده أو عدم توفر منافع اقتصادية مستقبلية للبند. يتم إدراج أي ربح أو خسارة ناشئة عن استبعاد أصل ما (المحسوب باعتباره الفرق بين صافي متحصلات البيع والقيمة الدفترية للأصل) في الأنشطة عند استبعاد الأصل.

النفقات اللاحقة للإلتقاء

يتم قياس الأصل الثابت المسجل وظهوره في القوائم المالية لفترات المالية التي تلي تاريخ افتتاحه وفقاً لتكلفته التاريخية بعد تعديلاها بمجموع الاستهلاك وعلى المنشآت ان تقوم برسملة المبالغ التي تنفق على الأصل الثابت بعد افتتاحه إذا توفرت فيها الشروط التالية:-
- منافع اقتصادية مستقبلية تزيد من الأداء المعياري المقدر.
- زيادة العمر الانتاجي المقدر للأصل أو القدرة الإنتاجية.
- يمكن قياسها بشكل موثوق فيه وبدرجة يعتمد عليها

اما المبالغ التي لا ينبع عنها منافع اقتصادية مستقبلية فيجب إثباتها كمصروف فور حدوثها.

يتم الاعتراف بتكلفة استبدال جزء من أصل ثابت في القيمة الدفترية للأصل إذا كان من المحتمل الحصول على منفعة اقتصادية منه في المستقبل مع إمكانية قياس التكلفة بدقة، ويتم الاعتراف بتكلفة خدمة وصيانة والعمرات الدورية للأصول الثابتة كمصروف في قائمة الأنشطة هند تكبدها، يتم إعادة النظر في طريقة الاستهلاك المطبقة والاعمار الإنتاجية للعقارات والألات والمعدات وقيمتها التخريدية عند إعداد القوائم المالية للجمعية إن لزم الأمر.

الاستهلاك

يحتسب الاستهلاك بناء على القيمة القابلة للاستهلاك والتي هي تكلفة أصل ما أو مبلغ آخر يحل مكان التكلفة ناقصاً قيمتها المتبقية (القيمة التخريبية). يتم احتساب الاستهلاك على أساس القسط الثابت طوال الأعمار الإنتاجية للموجودات ذات الصلة. علماً بأنه لا يتم إستهلاك الأرضي.

* يتم إهلاك المبني والأشياء المقاومة على الأرضي المستأجرة من الغير على أساس العمر الإفتراضي للمبني أو مدة عقد الإيجار أيهما أقل. يحتسب الاستهلاك وفقاً لطريقة القسط الثابت على مدى العمر الإنتاجي للأصل على النحو التالي:

المبني	معدل الاستهلاك السنوي
أثاث ومفروشات	%٤
أجهزة كمبيوتر	%١٠
آلات وأجهزة كهربائية	%٢٥
مكيفات	%١٥
كاميرا	%١٥
سيارات	%٢٥
	%٢٠

يُجرى مراجعة على القيم المتبقية للعقارات والآلات والمعدات وأعمارها الإنتاجية وطرق استهلاكها إذا دعت الحاجة لذلك، وتحدد باشر مستقبلي متى كان ذلك مناسباً.

مشروعات تحت التنفيذ

يتم إثبات مشروعات تحت التنفيذ بالتكلفة ناقصاً أي انخفاض مثبت في القيمة (إن وجد). عندما تكون الأصول جاهزة للاستخدام في الفرض الذي انشأت من أجله يتم رسمة مشروعات تحت التنفيذ ضمن العقارات والآلات والمعدات الملازمة وفقاً لسياسات الجمعية.

الأصول غير الملموسة

يتم قياس الأصول غير الملموسة المقننة بشكل مستقل بالتكلفة عند الاعتراف الأولى. بعد الاعتراف الأولى، تحمل الموجودات غير الملموسة بالتكلفة ناقصاً أي إطفاء مترافق وخصائص انخفاض مترافق إن وجدت. لا تتم رسمة الموجودات غير الملموسة المنتجة داخلياً ويتم إظهار المصروفات ذات العلاقة في قائمة الانشطة في العام التي يتم تكديها. يتم إطفاء الموجودات غير الملموسة ذات الأعمار المحددة طوال أعمارها الإنتاجية ويتم تقييمها لمعرفة إن كان هناك انخفاضاً في قيمها حيثما حيئاً توافق مؤشر على احتمالية تعرضها لأنخفاض في القيمة.

يتم مراجعة فترة الإطفاء وطريقة الإطفاء للأصل غير الملموس ذي العمر الإنتاجي المحدد على الأقل في نهاية كل فترة تقرير مالي. يتم الأخذ في الاعتبار التغيرات في العمر الإنتاجي المتوقع أو النموذج المتوقع لاستهلاك المنافع الاقتصادية الكامنة في الأصل من أجل تعديل فترة أو طريقة الإطفاء حسبما هو ملائم ويتم التعامل مع هذه التغيرات كتغيرات في التقديرات المحاسبية. يتم إدراج مصاريف الإطفاء على الموجودات غير الملموسة ذات الأعمار الإنتاجية المحددة في قائمة الانشطة ضمن فئة المصروفات بما يتلاءم مع وظيفة هذه الموجودات غير الملموسة.

يتم قياس الأرباح أو الخسائر الناتجة عن إلغاء الاعتراف بالأصل غير الملموس على أساس الفرق بين صافي متحصلات البيع والقيمة الدفترية للأصل ويتم الإدراج في قائمة الانشطة عند استبعاد الأصل.

يتم اختبار الموجودات غير الملموسة ذات العمر الإنتاجي غير المحدد لمعرفة الانخفاض في القيمة السنوي على مستوى الوحدة المدققة للنقد، كما هو ملائم، وعندما تشير الظروف إلى احتمالية أن تكون القيمة الدفترية قد تعرضت للانخفاض.

الآلات المالية:

(أ) الأصول المالية

الاثبات الاولى

يثبت الأصل المالي فقط عندما تصبح المؤسسة طرفاً في النصوص التعاقدية للإدارات ويتم إثباته بسعر المعاملة وتتضمن الأصول المالية للمؤسسة النقد وما يعادله والذمم المدينية والاستثمارات بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر والاستثمارات بالتكلفة.

بالنسبة لأنواع الدين طويلة الأجل تفاصيل التكلفة المستندة باستخدام طريقة الفائدة الحقيقية وتفاصيل أدوات الدين قصيرة الأجل بالمثل الذي غير المخصوص أو العوض النقدي الذي يتوقع أن يتم استلامه. وتفاصيل الاستثمارات في الأسهم بغرض المتاجرة والتي يمكن قياس قيمتها العادلة وذلك بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر أما الاستثمارات الأخرى فتفاصيل التكلفة مطروحة منها هبوط القيمة (إن وجد). ويتم عكس خسارة هبوط القيمة المثبتة سابقاً إلى الحد الذي لا يزيد عما كانت ستكون عليه قيمة المبلغ الدفترى وتثبت مبلغ العكس في الربح أو الخسارة، ويتم الغاء إثبات الأصل المالي فقط عندما تنقضي الحقوق التعاقدية في التدفقات النقدية من الأصل المالي أو تتم تسويتها أو تحول الجمعية إلى حد كبير - جميع المخاطر ومكافئات ملكية الأصل المالي إلى طرف آخر أو تكون الجمعية قد حولت السيطرة على الأصل إلى طرف آخر.

(ب) التزامات مالية

الاثبات الاولى

يثبت الالتزام المالي فقط عندما تصبح الجمعية طرفاً في النصوص التعاقدية للإدارات ويتم إثباته بسعر المعاملة الغاء إثبات الالتزام المالي يتم الغاء إثبات الالتزام المالي فقط عندما يتم اطفاؤه أي عندما يتم الوفاء بالالتزام المحدد في العقد أو الغائه.

المخزون (بالصافي)

(أ) المخزون من البضاعة المتبرع بها للجمعية والتي لم تصرف حتى تاريخ القوائم المالية يتم إثباتها بسعر تقديرها عند استلامها.

(ب) المخزون من البضاعة المشتراء يتم إثباتها على أساس التكلفة الفعلية وطبقاً لطريقة الوارد أولأً يصرف أو لا ذلك بالنسبة للمواد الغذائية والأدوية.

ذمم مدينة تجارية

تمثل الذمم المدينية التجارية المبالغ المستحقة من العملاء عن بيع بضائع أو تقديم خدمات في سياق العمل الاعتيادي. يتم تصنيفها كأصول متداولة إذا كان من المتوقع تحصيل هذه المبالغ في خلال سنة واحدة أو أقل. وخلافاً لذلك يتم عرضها كأصول غير متداولة، يتم إثبات الذمم المدينية التجارية مبدئياً بالقيمة العادلة (المبالغ الأصلية للقوائم) وتفاصيل لاحقاً بالتكلفة المستندة باستخدام طريقة معدل العائد الفعلي، ناقصاً الانخفاض في الذمم المدينية التجارية. يتم عمل الانخفاض في الذمم المدينية التجارية، إن وجدت عندما يكون هناك دليل موضوعي على عدم تمكن الجمعية من تحصيل جميع المبالغ المستحقة بموجب الشروط الأصلية للذمم المدينية. يتم قيد الانخفاض في الذمم المدينية التجارية المكون كمتصروف في قائمة الأنشطة وتظهر تحت بند المصارييف. عندما تكون الذمم غير قابلة للتحصيل يتم شطبها. تقييد أي مبالغ شُترت في وقت لاحق للذمم قد تم شطبها سابقاً بقيد دائن على المصارييف في قائمة الأنشطة.

النقد وما يعادله

أغراض إعداد قائمة التدفقات النقدية، يتكون بند النقد وما يعادله من أرصدة النقد في الصندوق والحسابات الجارية لدى البنوك والودائع قصيرة الأجل ذات سيولة عالية والتي تستحق خلال ثلاثة أشهر أو أقل.

مخصص مكافأة نهاية الخدمة

تخصيص الجمعية مكافأة نهاية الخدمة للموظفين بموجب شروط أنظمة العمل والعمال في المملكة العربية السعودية ويحمل على قائمة الأنشطة، يتم حساب مبلغ الالتزام بالقيمة الحالية للأمتيازات المكتسبة التي شتحق للموظف فيما لو ترك الموظف عمله كما في تاريخ قائمة المركز المالي ، يتم حساب المبالغ المسددة عند نهاية الخدمة على أساس رواتب وبدلات الموظفين الأخيرة وعدد سنوات خدماتهم المتراكمة كما هو موضح في أنظمة المملكة العربية السعودية.

في حالة عدم الاستعانة بخبير أكتواري

لم يتم استخدام طريقة وحدة الائتمان المخططة لقياس الالتزامات وتتكلفها الخاصة بمكافأة نهاية الخدمة نظراً لما يتطلبه ذلك من جهد وتكلفة لأمير لها حيث أن عدد الموظفين محدود، كذلك من غير المتوقع حدوث تغيرات جوهرية في الفرضيات المؤثرة في احتساب المخصص.

ذمم دائنة تجارية

الذمم الدائنة التجارية هي عبارة عن التزامات بسداد قيمة البضائع أو الخدمات التي يتم الحصول عليها في سياق العمل الاعتيادي من الموردين. يتم تصنيف الذمم الدائنة التجارية كالتزامات متداولة إذا كانت الذمم مستحقة السداد خلال سنة واحدة أو أقل. خلافاً لذلك يتم عرضها كالتزامات غير متداولة. يتم إثبات الذمم الدائنة التجارية مبدئياً بالقيمة العادلة وتقتاس لاحقاً بالتكلفة المستندة استخدام طريقة الفائدة الفعلية.

أرصدة مستحقة وذمم دائنة أخرى

تتمثل في قيمة الالتزامات المستحقة السداد مستقبلاً مقابل مستحقات أخرى حصلت عليها الجمعية سواء صدر عنها أو لم يتم بعد إصدار فواتيرها.

التبرعات العينية

يتم قيد التبرعات العينية بالقيمة القابلة للتحقق في الفترة المحاسبية التي تم الإستلام فيها وعند تعذر الوصول إلى القيمة القابلة للتحقق لتلك السلع فإنه يجب تأجيل الإعتراف بتلك التبرعات إلى حين بيعها.

الأصول غير المقيدة

هي الأصول التي لا تخضع لقيود من جانب المترسخ ومن ثم فهي تقع تحت السيطرة الكاملة للجمعية وقد تكون الأصول غير المقيدة أصول مالية أو عينية

الأصول المقيدة

هي الأصول الخاضعة لقيود من جانب المترسخ وهذه القيود مرتبطة باستخدام تلك الأصول لأغراض محدودة سواء من حيث قيود الاستخدام أو قيود التوثيق وقد تكون الأصول غير المقيدة أصول مالية أو عينية

التغير في صافي الأصول غير المقيدة

يمثل مقدار الزيادة أو النقص الناتج من الآتي الإيرادات والمصروفات والمكاسب والخسائر التي لا تمثل تغيير في صافي الأصول المقيدة، التحويلات وإعادة التصنيف من وإلى فئات صافي الأصول الأخرى نتيجة رفع القيود من قبل المترسخ أو انقضاء القيد بمرور الوقت أو استيفائه من قبل الجماعي

التغير في صافي الأصول المقيدة

يمثل مقدار الزيادة والنقص من الآتي التبرعات التي تخضع لقيود المترسخ والتي ترفع إما بمرور الوقت أو باستيفائها من قبل الجمعية: التحويلات وإعادة التصنيف من وإلى صافي الأصول الأخرى نتيجة رفع القيود من قبل المترسخ أو انقضاء القيد بمرور الوقت أو استيفائه من قبل الجمعية

جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات في ظهران الجنوب
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم (٣١٣٥)

إيضاحات حول القوائم المالية
كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م
(جميع المبالغ بالريال السعودي)

٥) النقد وما يعادله

حسابات جارية لدى البنوك

٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م
١٠٩,٣٧٩	١٠٦,٦١٦
<hr/>	<hr/>
١٠٩,٣٧٩	١٠٦,٦١٦

جمعية الدعوة والإرشاد وتنمية الجليلات في ظهران الجنوب
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم (١٣٥١٣)

بيانات حول الشفافية والمساواة

(جمع المبالغ بالرجال (ال سعودي))

(٢) أصول الأوقاف

(۷) الہیات و الہدایت

جمعية الدعوة والإرشاد وتنمية المجالس في ظهران الجنوب
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم (٣١٣٥)

إصلاحات حول القوائم المالية

كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م

(جميع المبالغ بالريال السعودي)

(٨) مصاريف مستحقة وذمم دائنة أخرى

٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م
٦,١٣٣	-
٧٨٠	٧٨٠
٦,٩١٣	٧٨٠

أتعاب مهنية

مصاريف متعددة

(٩) الإيرادات الأخرى

٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م
١٢٥,٦٦٠	-
-	٢,٠٠٠
٨٤,٩٣	٥٧,٢٠٠
٢١٠,٥٦٣	٥٩,٢٠٠

شقق مبني مكتب الجمعية

اشتراكات

إيرادات إيجار العمارة بالدمام

(١٠) مصروفات الأنشطة

٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م
-	١٠٣,٥٠٠
-	٨,٢٣٥
-	٥,٦٢١
-	٤,٨٠٠
٢,٢٠٠	٣,٩١٠
-	٣,٠٠٠
-	٢,١٠٦
١٠٩,٠٠٠	١,٢٨٥
١٠٠,٦٧	٧٤٨
٧٩٠	-
٤,٤٠٠	-
١٧,٠١٠	-
٧٠٠	-
٤٠٠	-
١٤٤,٤٦٧	١٣٣,٢٠٥

سلة الغذائية

كسوة الشتاء

مصاريف شقق

التقويم السنوي

دعاية وإعلان

المسلم الصغير

تصاميم ومقاطع فيديو

إفطار صائم

ضيافة

هدايا

ترحيل تمور

مصالحة المجالس

إيجار

برنامج دعوي

الاجمالي

إصلاحات حول القوائم المالية
كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م
(جميع المبالغ بالريال السعودي)

(١١) مصاريف عمومية وإدارية

٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	
٢٤٢,٤٤٩	١٤٣,٠٤٧	كهرباء
١٤,٤٩٧	٢٠,٤٦٠	هاتف وإنترنت
٩,١٩٧	١٢,٠٠٣	تأمينات اجتماعية
١٤,٤٢٥	٨,٩٥٦	تذاكر سفر
٦,٦٠٤	٨,٠٣٠	ماء
-	٣,٥٩٠	أجور عمال
٨,١٧٨	٢,٩٨٠	محروقات
٢,٤٤٥	٢,٢٥٠	صيانة
-	٢,١٥٥	أدوات مكتبية
١,٦٠٨	٢,١١٣	متنوعة
-	١,٧٣٣	رواتب
-	١,٦٤٦	مصاريف شقق
١٢,٧٠٤	١,٤٣٣	مصاريف مراجع الحسابات
٣,٦٥٩	١,٣٩٣	تنزيل حمولة
-	١,١٤٥	ضيافة
-	١,٠٠٦	مصاريف سيارة
-	٩٤٩	مصاريف صيانة
-	٧٧١	مصاريف حكومية
٤,٦٧٩	٥٥٠	أدوات نظافة ومطبخ
-	٥٠٠	أدوات كهرباء
١,١٧٣	٣٥٢	مصاريف شحن
-	-	نهاية خدمة
٤,٢٥٠	-	الجوارات
٤٧,٣٣٥	-	مكتب العمل
١,٦١٩	-	ضريبة القيمة المضافة
١٤,٠٠٠	-	إيجارات
١,٠٠٠	-	غرامات
-	٢٦,٤٣٢	مكافأة نهاية الخدمة
٣٨٩,٨٢٢	٢٤٣,٤٥٤	

(١٢) إدارة المخاطر

مخاطر أسعار الفائدة

لا تعد مخاطر أسعار الفائدة السوقية ذات أهمية بالنسبة للجمعية حيث ليس لديها قروض تحمل فوائد.

مخاطر السيولة

تمثل مخاطر السيولة في عدم قدرة الجمعية على مقابلة التزاماتها المتعلقة بالالتزامات المالية حال استحقاقها. تتم مراقبة احتياجات السيولة دوريًا وتعمل الإدارة على التأكد من توفر سيولة كافية لمقابلة أي التزامات عند استحقاقها. ولا تعتقد الإدارة أن الجمعية معرضة لمخاطر مؤثرة تتعلق بالسيولة لطبيعة نشاط الجمعية ومحدودية الالتزامات مقارنة بالأصول.

مخاطر الإئتمان

تمثل مخاطر الإئتمان في اخفاق العميل أو الطرف المقابل في أداء مالية في الوفاء بالتزامه قبل الجمعية والسبب في تكبّد خسارة مالية. إن الأدوات المالية الخاصة بالجمعية التي يمكن أن تتعرض لمخاطر الإئتمان تتضمن بشكل أساسى أرصدة البنك والذمم المدينة الأخرى. تقوم الجمعية بإيداع أموالها في مصارف مالية ذات موثوقية وذات قدرة إئتمانية عالية ولا تتوقع الإدارة وجود مخاطر إئتمان هامة تنتج من ذلك، وتقوم الإدارة بمراقبة الذمم المدينة الأخرى ولا تتوقع وجود مخاطر إئتمان هامة تتعلق بالذمم المدينة.

مخاطر أسعار العملات

تمثل مخاطر أسعار العملات في التغيرات والتذبذبات المحتملة في معدلات العملات التي قد تؤثر سلباً على قيمة الأصول والالتزامات أو على التدفقات النقدية. وتراقب الإدارة تقلبات أسعار العملات وتعتقد أن تأثير مخاطر أسعار العملات غير مؤثر لأن معظم تعاملاتها على المستوى المحلي.

(١٣) أرقام المقارنة

تم إعادة تبويب أرقام المقارنة لتتماشى مع تبويب السنة

(١٤) إعتماد القوائم المالية

تمت الموافقة والإعتماد للقوائم المالية للجمعية من قبل مجلس الإدارة بتاريخ ٧ أغسطس ٢٠٢٢ م